

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٩٣

بمذ خدمة مفتى جمهورية مصر العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٩ لسنة ١٩٨٦ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تمذ خدمة السيد الدكتور / محمد سيد عطية طنطاوى مفتى جمهورية مصر العربية
لمدة سنة اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ بلوغه السن المقررة لترك الخدمة .

(المادة الثانية)

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ، وينشر فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ صفر سنة ١٤١٤هـ

(الموافق ٢٥ يوليه سنة ١٩٩٣م) .

حسنى مبارك